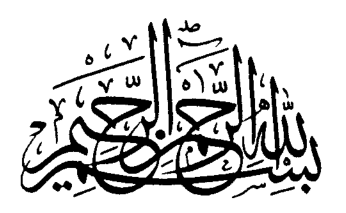
# نظرة جديدة في ولاية الفقيه

لسماحة

آية الله السيّد محمود الهاشمي

« حفظه الله »


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

وبعد..

أحب أن أشير في كلمة مقتضبة إلى صاحب هذه الكلمة القيمة آية الله السيد محمود الهاشمي وأقول أنه من ألمع تلاميذ الشهيد آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر «قدس سره» في الذكاء والفهم والإستيعاب والدقة وسعة الأفق العلمي والثقافي ومن أشهر أساتذة الحوزة العلمية في النجف الأشرف ومن القلائل جداً الحاملين لشهادة الإجتهاد المطلق من استاذه الشهيد الصدر قبل اثنين وعشرين عاماً وهو في اواسط العقد الثالث من عمره

الشريف .

ويعدّ هذا اليوم من الأساتذة اللامعين في الحوزة العلمية بقم المقدسة ومن رجال العلم والفكر والتقى في الجمهورية الإسلامية ومن الأصدقاء المخلصين للسيد القائد المعظم دام ظله الذين يجتمع بهم في كل اسبوع مرة على الأقل لدراسة القضايا الفقهية المستجدة على صعيد الأمة أو الدولة .

إنني تصديت لترجمة هذا الحديث الذي القاه سماحته باللغة الفارسية على طلابه في بحث الخارج أيام إثارة البلبلة من قبل بعض الجهال والحاقدين في الحوزة العلمية المقدسة قبل ثلاثة أسابيع، لما فيه من طرح جديد وافكار جديدة ومعالجة لقضية تراود أذهان المسلمين بكل أبعادها وعمقها لعلّ العلماء والفضلاء يدرسون هَذه الاطروحة ويبحثونها بكل موضوعية ودقة وهدوء ويعطون رأيهم فيها فان مذهب أهل البيت مع البحث الهادف والتحقيق الموضوعي الصادق البعيد عن المهاترات والطعن وإثارة الشكوك كما يقول الشاعر :

نحن أبناء الدليل

أينما مال نميل

وحاولت أن تخرج الترجمة دقيقة ولفظية مهما أمكن حتى تكون قريبة من حديث المتكلم وقلبه وعقله.

كما ان ما يقع بين قوسين أو ما دوّن في الهامش لأجل التوضيح الأكثر فهو من المترجم. نسأل المولى القدير أن يهدينا جميعاً إلى ما فيه الخير والهداية ويبعدنا عن شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وقبائح أقوالنا وافعالنا.

**المترجم**

**٨/ شعبان/ ١٤١٨هـ**

**٨/ ١٢/ ١٩٩٧م**

## بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا أبي القاسم محمد وعلى آله الطاهرين.

إنتهينا إلى القسم الثاني من هذا البحث (بحث ولاية الفقيه) فنقول:

هل إن الروايات تدل على جعل ولاية عامة لفقهائنا أم لا؟

لقد إستفدنا من المقبولة[1] ورواية ابي

(١) عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة أيحلّ ذلك؟ قال من تحاكم اليهم في حق أو باطل فانما تحاكم إلى الطاغوت وما يحكم له فانما يأخذ سُحتاً وان كان حقاً ثابتاً له لأنه أخذه بحكم الطاغوت وما أمر الله أن يكفر به قال =

خديجة[1] وأخيراً من مكاتبة إسحاق بن يعقوب[2] الولاية العامة.

وقلنا في الأمس عند دراستنا لسند المكاتبة ودلالتها، أن مضمونها أوسع من مسألة القضاء، إنه إرجاع في مطلق الأمور. وإن مفاد هذه المكاتبة الصادرة من صاحب العصر عجل الله تعالى فرجه وأرواحنا فداه في الواقع، لإرجاع أتباعه وشيعته إلى رواة الأحاديث في جميع الحوادث

= الله تعالى ﴿يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به﴾ قلت فكيف يصنعان قال ينظران من كان منكم ممن قد روىٰ حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً فاني قد جعلته عليكم حاكماً. فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنما إستخفّ بحكم الله وعلينا ردّ والرادّ علينا الراد على الله وهو على حدّ الشرك بالله (وسائل الشيعة ج١٨/ ٩٩).

(١) عن أبي خديجة قال بعثني أبو عبد الله عليه السلام إلى اصحابنا فقال قل لهم إياكم إذا وقعت بينكم خصومة أو تدارى في شيء من الأخذ والعطاء أن تحاكموا إلى أحد من هؤلاء الفسّاق اجعلوا بينكم رجلاً قد عرف حلالنا وحرامنا فانى قد جعلته عليكم قاضياً وإياكم أن يخاصم بعضكم بعضاً إلى السلطان الجائر (وسائل الشيعة ج١٨/ ١٠٠).

(٢) قال سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل اشكلت عليّ فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام أما ما سألت عنه أرشدك الله وثبّتك ـ إلى أن قال ـ واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وانا حجة الله. (وسائل الشيعة ج١٨/ ١٠١).

الواقعة والأمور المستجدة، وهي من جملة الأدلة على ولاية الفقيه في أبحاث ولاية الفقيه.

رأينا من المناسب في هذه الليلة تيمّناً وتبركاً بهذه المكاتبة الشريفة التي كانت موضوع البحث من ناحية السند والدلالة، ان نتكلم حول ولاية الفقيه، هٰذا الأصل المهم، هذا النتاج العظيم والشريف للفقه الشيعي، والنتاج المهم للإمام الراحل قدس سرّه الشريف، وان نقف عندها قليلاً، خصوصاً في ظلّ المسائل الأخيرة التي حدثت في البلاد، سيّما الأقاويل المطروحة مع الأسف في الحوزة من قبل الأصدقاء الجهال واللا واعين، أو الحاقدين، وكان بعض تلك الأحاديث التي رأيتها تحتوي على نقاط سلبية كثيرة وفي الحقيقة على نوع من القدح والهتك والإستهتار في هذه الظروف الدقيقة من أيامنا.

ليس من الإنصاف أو الوجدان أن ينال أشخاص من هذا الأصل المهم (ولاية الفقيه)، وهو الأساس لعزّة وشرف وشوكة وعظمة هذه الثورة وهذه الأمة وهذا الشعب، من جراء مسائل خاصة وأغراض خاصة ومصالح خاصة مبتذلة جداً ورخيصة جداً ونتيجة أمراضهم النفسية. إن الذين إستهدفوا هذا الأساس وشككوا فيه وأساؤا إليه بعيدون عن

الإنصاف والضمير.

وإنني على يقين بأنه لو كان الإمام الخميني الجليل (رضوان الله عليه) حياً لما صمت حيال ما يجري، لأنه قد أثيرت في أيام حياته كلمات حول ولاية الفقيه أقل بكثير مما حدث بل لا يقال لها قضية، حيث كانت الكلمات ذات لون باهت من جهة نيلها من ولاية الفقيه. ولكن الإمام رضوان الله تعالى عليه كان يواجه تلك الكلمات من أي شخص ومقام صدرت بكل قوة وشدّة وأقلها إنه رحمه الله كان يؤنبهم ويخاطبهم قائلاً: إنكم لم تفهموا مسألة ولاية الفقيه.

إن الذين كانوا في تلك الأيام يتابعون أبحاث الإمام وأحاديثه القيمة يتذكرون تلك الأقوال والمواقف.

إن الدفاع عن هذا الأصل (ولاية الفقيه) في هذا اليوم واجب شرعي وفرضٌ إسلامي على الجميع.

ويكفي للتعليق على الكلمات التي قيلت، والرد عليها بما فيه رضى الله سبحانه وإمام العصر ارواحنا له الفداء وأهل البيت والروح العظيمة الطاهرة للإمام وأرواح الشهداء، أننا نشهد أن الكلمات التي تقال في الخارج من قبل أعداء الإسلام والتي تسدّد نحو الإسلام، هي التي تتناول ولاية

الفقيه وتصوب سهامهم نحوها، وهو خير شاهد على أنها أهم أصل وأساس لهذا النظام وأنها تركت الأعداء يعيشون في حالة من المسكنة والإضطراب الشديد، أكثر من أي شيء آخر. وهي في الحقيقة والواقع كذلك.

نعم، إن هذا الأصل (ولاية الفقيه) رمز انتصار الثورة، وسيكون سرّ صمودها وسر بقاء هذا النظام المقدس. كما أن سلامة هذا النظام وصلاحه وصونه من أي إنحراف وفساد سيكون في ظلّ هذا الأساس.

لا أريد أن أتناول هذا الموضوع من الناحية السياسية، وانما أريد أن أتحدث عن نقطة أو نقطتين تدوران ببالي حول ولاية الفقيه، وينبغي أن يهتم بهما الفضلاء في الحوزة (حوزة قم المقدسة) ويتابعوهما.

مقدمة أقول: عندي بحث صغروي، وأعتبره ديناً في ذمتي، وربما يكون عدم ذكره كتماناً للشهادة ومشمولاً لعذاب هذه المعصية[1]، وأبحاث كبروية تدور حول ولاية الفقيه والمرجعية.

أما بالنسبة إلى الصغرىٰ من ولاية الفقيه، فلا أظن أنَّ

---

(١) ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم (سورة البقرة آية ٢٨٣).

أحداً هذا اليوم يشك في أن السيد القائد المعظم (سماحة آية الله العظمى السيد علي الخامنئي) هو أفضل وأجدر إنسان في المجتمع لرفع راية ولاية الفقيه، وهذه الحقيقة إن كانت محلاً للريب والشك في باديء الأمر، ولكنها ليست هَذا اليوم محلاً للشك والريب أبداً.

فمع مضي سنين متتالية وبعد الممارسة والإختبار وبعد ما أظهر هذا القائد العظيم سماحة آية الله العظمى الخامنئي، من سلوكه ونهجه ونفسيّته لدى تحمّله لأعباء ومسؤوليات القيادة الجسيمة لم يبق مجال للوقوف والسؤال حتى لدى الأعداء فكيف بالأصدقاء.

لقد أثبت بكل جدارة أنه في جميع المجالات أليق وأجدر شخص صالح لقيادة هٰذا المجتمع.

إن الخصال التي لا بد من توفرها في القيادة، والأمور التي يحتاجها القائد وخاصة في هذا الزمان الذي حشد العالم قواه لتحدي الإسلام ومواجهة الثورة، بل ان القوى الكبرى قد دفعت بعض البلاد الإسلامية إلى مواجهة الجمهورية الإسلامية وهذا النظام المقدس، في مثل هذه الظروف الصعبة ـ من المعلوم ـ انه يتطلب شروطاً دقيقة ومميزة في القيادة، وكل هذه الخصال والشروط والحمد لله متوفرة

بشكل جيد في هذا القائد: فهو مستوعب من جهة للأمور الإجتماعية والقضايا الثقافية المطروحة في العالم، ومن جهة اخرى إنه أدرك روح الإسلام، وفهم الأهداف الأصيلة للإسلام فهماً صحيحاً وله قدرة الإدارة والمديرية في هذا المضمار، والتجربة الطويلة في سبيل هذا الهدف الكبير المتوخىٰ من النظام الإسلامي، وأنه بذل أنواعاً مختلفة من الجهد عبر سنين طويلة من التفكير والتخطيط والجهاد. وقد لعب كل ذلك دوراً كبيراً في بلورة رؤية هٰذا الإنسان وبناء شخصيته تجاه المحافظة على النظام الذي قام بنيانه الشامخ والعظيم حجراً حجراً بتعبه وجهده وجهاده بالتعاون مع المجاهدين الآخرين في ظل الطاعة لقيادة الإمام.

هذه الأمور مهمة جداً وذات تأثير كبير في تحمّل مسؤولية صحيحة وسالمة. وجميعها بالكمال والتمام توجد في (القائد المعظم) ولا توجد في شخص آخر. وأعتقد أن الجميع لا بد وأن يعترفوا بذلك. وهم معترفون به.

مضافاً إلى ذلك وهو ما أريد أن أركز عليه أكثر في هذا البحث الصغروي هو اجتهاد (القائد المعظم) الذي نالوا منه مع الأسف فيما نالوه من خلال الكلمات المهينة والمسيئة.

إنني منذ فترة طويلة أشارك في الأبحاث العلمية التي

تطرح على السيد القائد المعظم، هذه الأبحاث العلمية الفقهية الواسعة والمعقدة والتي كان بعضها مرتبطاً بالمسائل المستحدثة التي يبتلى بها النظام، أيام الخميس[1] وغيرها، وعادة إن فقهاءنا لم يتناولوا هذه المسائل المستحدثة بالبحث الواسع أو أن بعضهم درسها بصورة مختصرة، ومن الواضح أن ملكة الإجتهاد وقوتها وضعفها لدى المجتهد المطلق تتجلى أمام هذه المسائل المستحدثة، دون المسائل التي بحثت من قبل ودوّنت في كتاب الجواهر أو كتاب العروة أو شروح العروة، حيث يستطيع كل مجتهد أن يراجع هذه الكتب ويأخذ قراره الأخير حول المسائل التي بحثت فيها. وفي عقيدتي ان مثل هذا الإجتهاد والإستنباط لا يبين مدى الإجتهادومدىٰ قوته وعمقه بشكل جيد.

إن الاجتهاد المطلق وقوته وعمقه وقدرة الإستنباط والفقاهة تتجلى أكثر عند بحث ودراسة المسائل التي لم يتطرق إليها القدماء حيث يتولى المجتهد بنفسه البحث، عن أدلتها الفقهية والقواعد اللازمة ويطبقها على المسألة ويستعرض المناقشات الواردة على المسألة مع أجوبتها

(١) تنعقد كل يوم خميس لدى السيد القائد جلسة علمية فقهية يحضرها كبار العلماء ومن أبرزهم سماحة آية الله السيد محمود الهاشمي حفظه المولى.

ونقدها وابرامها. فهنا تظهر قدرة الباحث على المباني والقواعد والأحاديث والإستظهار والدقائق العلمية.

إني كنت أحضر (ولا يزال) تلك المجالس وأشارك في البحث وقد طبع بعض تلك الأبحاث في مجلة (فقه أهل البيت)[1] وكان يحضر أيضاً بعض الفضلاء والأجلاء وقد سمعت شهادتهم حول إجتهاد (السيد القائد المعظم) المطلق، ونشر بعضهم شهاداتهم في حقه، كنت أجده يخوض البحث الفقهي خوض المجتهد المطلق في عرض المسألة على المباني التي لا بد من الإعتماد عليها وفي إختيار الأدلة المناسبة للمسألة، وفي تقديم وتأخير هذه الأدلة وفي كيفية الجمع بين الأدلة من دون أي نقص أو قصور في الإستدلال والدخول في البحث العلمي والخروج منه لدى الإستنباط، وعليه يكون السيد القائد حائزاً على الإجتهاد المطلق كبقية المجتهدين، ويكون أي تشكيك في ذلك منطلقاً في الواقع إما من الجهل أو من جراء تلك الأهداف الرخيصة أو الأمراض النفسية، ولا تكون النتيجة إلا الطعن في الإسلام وفي هذا النظام وولاية الفقيه والآمال المهمة التي وفق الله سبحانه أن تتحقق في هذا البلد بعد

---

(١) مجلة موسمية تحتوي على ابحاث فقهية تتناول المسائل المستحدثة وتصدر عن الحوزة العلمية في قم المقدسة.

سنين طويلة، وهي آمال الأنبياء والأئمة الأطهار والأولياء والعلماء والفقهاء، في ظل كل هذه الأمور يأتي شخص ويضع كل ذلك جانباً، من أجل قضايا خاصة ورخيصة ويطرح علامة الإستفهام على كل ذلك!

وعلى أي حال لا مجال للشك أبداً في أن السيد القائد المعظم هو مجتهد مطلق وقد طبعت - والحمد لله - في الآونة الأخيرة بعض أبحاثه في مجلة (فقه أهل البيت) وبعضها الآخر في الطريق إلى الطباعة وستتبين حينئذ للجميع امتيازاته العلمية والفقهية.

إنه (السيد القائد المعظم) مضافاً إلى سيطرته على المباني التي لا بد من توفرها لدى كل فقيه مطلق عادل - والحمد لله - يتمتع بخصوصيات تخصه أشير إلى اثنتين منها:

١ - الإضطلاع الواسع بعلم الرجال، وحيازته لمعلومات جيدة جداً من علم الرجال. لقد بذل سماحته الجهد الكبير في علم الرجال، ويعدّ من المجتهدين الذين يولون علم الرجال أهمية خاصة. لقد قبل كثيراً من القواعد الرجالية وأبطل المناقشات التي كانوا قد أوردوا عليها. له تفوقاً ملحوظ وواسع في علم الرجال. وهذه ميزة ذات

إنعكاس علمي على الفقيه خصوصاً في هذا الزمان.

٢ ـ الفهم السالم والمستقيم والذوق المتزن في فهم الآيات والروايات.

إنه يستوعب الآيات والأحاديث بصورة جيدة جداً ويستظهر من الأدلة اللفظية ويستفيد منها ويكون الإستظهار والإستنطاق في الإستنباط مهماً جداً.

إن من المؤاخذات التي كانوا يوردون على بعض الفقهاء وخاصة الفقهاء الذين لم يختلطوا كثيراً مع الحوزات العربية، هي أن بعض استظهاراتهم غير صحيحة مثلاً أو غير دقيقة، أو انهم لا ينتبهون إلى بعض النكات الأدبية العربية، إنني لمست في هذه الفترة (فترة الحضور والمشاركة في مجلس البحث العلمي الذي كان يحضره السيد القائد ونخبة من العلماء الكبار) إن السيد القائد المعظم يستظهر من الآيات والروايات بصورة ملفتة جداً، يلمح القضايا الأدبية ويدرسها بصورة دقيقة ويكوّن منها دلالة وهذه أيضاً خصوصية جيدة جداً من خصوصياته.

وعليه لا شك ولا شبهة في هذا المجال (الإجتهاد المطلق للسيد المعظم) فما أثاروا وقالوا واشاعوا في الآونة الأخيرة لا أساس له أبداً.

هذا كله يرتبط بالصغرىٰ.

أما بالنسبة إلى ما هو المهم في الكبرى من ولاية الفقيه وكذلك كبرىٰ المرجعية، فإني أعتقد شخصياً أن المرجعيـة فـي شكلهـا المعـاصـر (المقتصر علـى التصـدي للإفتاء وأخذ وصرف الحقوق الشرعية والتصدي للأمور الحسبية) هي في الحقيقة جانب من ولاية الفقيه. حيث إن المرجعية في صورتها التقليدية وقبل إنتصار الثورة وفي ظل الحكـومـات كـانـت ميسّـرة وممكنـة ولا مـانـع مـن قبلهـم لممارستها فكان الفقهاء يزاولونها في الإطار المستطاع والمسموح به واما الجانب الآخر من ولاية الفقيه وهو الحاكمية والحكومة، فلم يكونوا بمبسوطي اليد، ولم يكن ذلك ممكناً ولا متيسّراً فلم يطبقوها حتى قيّض الله سبحانه الإمام الخميني السقدس ووفقه واستطاع أن ينجز هذا الأمر العظيم.

يجب أن يعرف المراجع والفقهاء والفضلاء والحوزة والأمة وجميع الناس، إن هذا الإنجاز (إقامة حكومة في كافة جـوانبهـا علـى اسـاس الإسـلام) لعظيـم جـداً وان هـذه فـي الحقيقة هي المرجعية الكلية التي هي حاكمية الإسلام وحاكمية الفقه ويجب أن يدركوا عظمة هذا الأمر وقَدْرَهُ

وشأنه وهو ما سعى الفقهاء للوصول إليه ولكنهم لم يبلغوا إلاّ جانباً منه وهو المرجعية في الحقوق الشرعية وامور الأيتام والأموال المجهولة المالك وامثالها وليس هٰذا (ولاية الفقيه) بشيء جديد، انها الشكل الصحيح والكامل للمرجعية من إقامة الدين في المجتمع.

ليس الأمر كما يتصور بعض الفقهاء بان الله سبحانه لا يرضىٰ أن لا يكون هناك ولي في القضايا البسيطة مثل أموال الأيتام والقاصرين ومجهول المالك والحقوق الشرعية فيستظهر بأن الولي هو الفقيه، واما الحكومة، والحاكمية والأحكام الأخرى الإجتماعية الإسلامية العظيمة عندما تقع في يدي الفقيه فيقال بأننا لا نستظهر رضى الشارع بالولاية فيها! إن هذا ذوق فقهي معوج. كيف يجوز القول بعدم رضا الشارع يقيناً في ترك الأموال البسيطة لليتيم من دون ولي، أو أنه لا يرضى أن يكون المال المجهول صاحبه من دون ولي، أو أن الحقوق الشرعية قد تركت حتماً وعلى سبيل الجزم في يد الفقيه الجامع للشرائط وانه الولي عليه والحاكم فيه، ولكن إذا وقعت الحكومة في يد الفقيه وتمكن من تطبيق نظام الإسلام فنقول بأن الله سبحانه يرضى أن يخرج من يد الفقيه الجامع ويقع في يد الكفار ويأتي غير الفقيه لإقامة النظام، هذا أمر غير قابل للقبول وهذا ما صرح به صاحب

الجواهر في كتابه[1] قائلاً: من أنكر ولاية الفقيه فهو لم يذق طعم الفقه الصحيح.

وعليه تكون ولاية الفقيه من الأصول الواضحة جداً في الفقه وان الشبهات في الكتب الفقهية حول ولاية الفقيه ناتجة في اكثرها عن عدم وقوعها (الحكومة والدولة) في يد الفقيه وعدم وقوعها محلّ الإبتلاء بل كانوا يتصورون أن هذا أمر غير ممكن وانه غير متيسّر حسب منظورهم، ولهذا إعترضوا وإستدلوا حسب استيعابهم للموضوع، فضيقوا دائرة ولاية الفقيه، وإلا فإن مبنى ولاية الفقيه واضح جداً، حيث نستفيدها من الأدلة اللفظية في الفقه مثل المكاتبة التي ذكرناها والأحاديث الأخرى ومن الكلمات التي عُبر بها في الأحاديث، ومن مقتضى حكم العقل ومن روح الفقه والذوق الفقهي فان هذه كلها أدلة على ولاية الفقيه.

إننا في كثير من المسائل الفقهية، نضطر إلى إثبات الحكم الشرعي من خلال الروح الفقهية العامة ومن خلال

(١) فمن الغريب وسوسة بعض الناس في ذلك، بل كأنه ما ذاق من طعم الفقه شيئاً، ولا فهم من لحن قولهم ورموزهم أمراً، ولا تأمل المراد من قولهم إني جعلته عليكم حاكماً وقاضياً وحجة وخليفة ونحو ذلك مما يظهر منه إرادة نظم زمان الغيبة لشيعتهم في كثير من الأمور الراجعة اليهم، (الجواهر ج٢١/ ٣٩٧).

الذوق الفقهي الذي يقول به صاحب الجواهر حيث يفتي ويثبت الحكم من خلاله ومسألة ولاية الفقيه من تلك الأحكام.

كما أننا أشرنا في مسألة القضاء التي تحدثنا عنها إلى أن الفقهاء الذين يتوقفون في سند المقبولة والمكاتبة أو في دلالتهما يلتجأون إلى دليل الحسبة والقدر المتيقن قائلين إننا جازمون ومتأكدون بأن الشارع المقدس لا يرضىٰ أن لا يكون في المجتمع الشيعي قاضٍ شيعي، فيكتشفون بانه مشروع ومنصوب ويكون هذا الجعل والنصب للقدر المتيقن وهو الفقيه الجامع للشرائط.

فإذا لم نحتمل بأن الشارع قد ترك مسألة المخاصمة في الدين والميراث من دون ولي، فكيف يمكن أن نقول بأن الشارع المقدس قد ترك إقامة الحكومة الإسلامية إذا كانت ممكنة ومتيسِّرة من دون ولي أو يكون وليّها اشخاصاً آخرين غير مجتهدين؟

فهذه الأبحاث بعد مرور ثمانية عشر عاماً على أساس ولاية الفقيه لهذا النظام، باتت واضحة خاصة بعد الإيضاحات المتكررة وعرض الأدلة والدراسات التي تحدث عنها الإمام في النجف الأشرف حول ولاية الفقيه ثم

إستمرت وتبلورت ودونت في الكتب العلمية الفقهية.

ثم إن ولاية الفقيه جزء من ولاية الأئمة الأطهار عليهم السلام وإمتداد لولايتهم ومجعولة من قبلهم ولا يجوز لأحد أن يشك في ذلك.

ولو قررنا أن صلاحيات الولي الفقيه مستمدة من الشعب ومتحصلة من الإنتخاب لكان هذا موقفاً مواجهاً لما إستفدناه من المنهج الفقهي والإستدلال الفقهي في مسألة ولاية الفقيه، لأننا إستفدنا من القرآن الكريم والروايات الكثيرة أن الولاية والحاكمية لله سبحانه والنبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة الأطهار عليهم السلام ومن بعدهم لمن يجعلونها وينصبون لها، ولم تترك إلى الناس، والروايات الصادرة من الأئمة عليهم السلام في ذلك واضحة جداً. فإن مكاتبة ابن اسحاق عندما تتحدث عن القاضي لا يقول الإمام إذهبوا واختاروا قاضياً لأنفسكم بل يقول إني جعلته قاضياً وعليكم الطاعة والرادّ عليهم كالراد علينا. ويقول في الحديث الآخر: إرجعوا إلى رواة أحاديثنا ولم يقل إذهبوا واختاروا لأنفسكم.

ولا بد أن نعلم بأن الشورى والإنتخاب، والإختيار على أساس الإنتخاب من البدع التي جاءتنا من الغرب ومن

ثقافة المخالفين للشيعة في الولاية، ولاية المولى أمير المؤمنين عليه السلام، ولم يكن له عين ولا أثر في الإسلام. وأفضل دليل على ما نقول وندّعي هو أنه لو كان الإنتخاب والشورى معتبراً ومقبولاً في الإسلام لصدرت قطعاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمة الأطهار روايات كثيرة حول ذلك ولذكروا شرائط المنتخَبين وشرائط المنتخِبين كما هو المعهود منهم عليهم السلام من التصدي لبيان القضايا البسيطة للمسلمين وذكر روايات كثيرة فيها فكيف يعقل أن يختاروا الصمت تجاه قضية مهمّة تعدّ منطلقاً إسلامياً ومبنى قرآنياً؟ فلا رواية في ذلك ولا خطوة عملية من الأئمة الأطهار ولا إشارة إلى أن هناك شيئاً مقرّراً في الإسلام تحت عنوان إنتخاب الناس وأن شروط المنتخَبين كذا أو شروط المنتخِبين كذا.

وهذا دليل قطعي على عدم إنتماء فكرة الإنتخاب والإختيار إلى الإسلام. هل من المعقول أن يكون الإنتخاب في الإسلام معترفاً به وتكون نصوص الآيات والروايات على خلاف ذلك كما هو في الحقيقة والواقع؟

إننا عندما نبحث عن الآيات المرتبطة بالولالة، لشاهدنا قوله سبحانه: ﴿**إن الحكم إلا لله**﴾ و﴿**ما كان لهم**

الخيرة﴾ و﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الأمر منكم﴾.

ولم تقل الآيات إذهبوا وانتخبوا أولي الأمر. وعندما نرجع إلى الروايات نرى قوله عليه السلام (إنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم) ولم يقل إنصرفوا وانتخبوا. ونجد (الراد عليهم كالراد علينا).

لقد كان تعيين الولاة في حياة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام هو برنامجه العملي مثل تعيينه الوالي[1] على قارة افريقيا التي كانت مصر آنذاك مركزاً لتلك القارة، ولم يقل عليه السلام لأهل مصر إنتخبوا من تعجبون به حتى أجعله والياً عليكم.

عندما نرجع إلى النصوص الفقهية نعرف بأن الإنتخاب من المسائل التي تبعث على الإنحراف والتي دخلت من الغرب إلى ثقافتنا المعاصرة.

كما أن الشورى التي اقترحت لدى أهل السنة في بداية الإسلام تختلف عن الإنتخاب المطروح هذا اليوم وتباينه، ان الشورى التي تحدثوا عنها هي شورى أهل الحلّ والعقد حيث كانوا أشخاصاً معدودين ومقبولين لدى أهل السنة وإجتمعوا في المدينة (المنورة) وإستشاروا فيما بينهم ولم

(١) تعيين الإمام عليه السلام لمالك الاشتر على مصر.

يعترف (أهل السنة) بغيرهم، ثم بايعوا الخلفاء الذين عينوا من قبل أهل الحل والعقد، ولم ينل أحد الخلافة على أساس الإنتخاب في تاريخ الإسلام ويضاف على كل ذلك ان هدفهم من الشورى كانت مسألة سياسية خاصة. وعليه ليست الشورى من الإنتخاب بشيء.

فالإنتخاب من المسائل المستحدثة قطعاً وليس له جذور وأساس في الإسلام.

وإذا أردنا أن نرجع هذا المنطلق المتقدم ـ ولاية الفقيه ـ المطروحة في الفقه والتي تعدُّ جزءاً من ولاية المعصوم، وجعلاً وتعييناً للولي الفقيه أن نرجعه إلى الإنتخاب: من يعجبه ينتخبه الناس، ومن لا يعجبه لا ينتخبه فهو قضاء على ولاية الفقيه، وتحريف في الحقيقة والواقع لولاية الفقيه.

هذا (الإنتخاب يباين ولاية الفقيه) أيضاً بحث من أبحاث ولاية الفقيه ينبغي للعلماء والفضلاء في الحوزة أن يدرسوا هذه الأمور ويراجعوها ويدققوا فيها، ولا يقعوا تحت تأثير الأحاديث التي تطرح هنا وهناك ولا يرتابوا في هذا المنطلق العظيم جداً والمهم جداً الذي يتميز به الإسلام أمام الثقافة المادية والثقافة الغربية، ينبغي لهؤلاء الأعزاء أن

لا يخلطوا هٰذه المفاهيم بعضها بالبعض الآخر نتيجة التأثر بأفكار مثيري الشغب والفتنة أو التأثر ـ والعياذ بالله ـ بغايات خاصة غالباً توجب التقهقر والتوقف والسقوط.

ومن القضايا المرتبطة بالولاية والتي لا بد من الإشارة إليها، «الأعلمية» المستهدفة كثيراً في تلك المغالطات مؤكدين أنها شرط في المرجعية والتقليد وتجاوز بعضهم حيث إعتبر أنها شرط في القيادة.

إنني أتحدث في أمرين من الأمور التي ترتبط بالأعلمية:

## الأمر الأول: الأعلمية:

ولا بد من تحديد مفهوم الأعليمة. إننا كنا ولا نزال نستخدم المصطلح «الأعلمية» في معنى ليس بالمعنى الدقيق لها، إنها إستعملت ولا تزال في معنى رائج ودارج ولكنه ليس بمعبر عن حقيقتها وواقعها. مضافاً إلى أن الأعلمية لم ترد في آية قرآنيّة ولا رواية ولا أنها مصطلح فقهي لدى الفقهاء حتى يكون لها تعريف محدد لديهم، خاصة في الكتب الفقهية القديمة، وانما هي نتاج التحقيقات الأصولية، والتعمق والتوسع الحاصلين في علمي الأصول

والفقه فظهرت الأعلمية وطرحت في بحث الإجتهاد والتقليد.

وعمدة دليل وجوب تقليد الأعلم الذي يفتون به أو يفتون بالإحتياط ـ كما هو الغالب ـ ليست دليلاً لفظياً، بل هو بناء العقلاء. ويكون هذا البناء في خصوص مورد العلم بالتعارض بين الفتاوى، وإذا لم يحصل العلم بالتعارض، لما وجد بناء للعقلاء على ترجيح الأعلم، بل يرجعون إلى أي واحد منهم، ولكن إذا حصل علم بالمخالفة بين خبيرين أو أهل الخبرة أو بين العلماء تم ترجيح الأعلم على غير الأعلم.

فعمدة دليل الأعلمية هو بناء العقلاء حيث إستند إليه بعض الفقهاء المتأخرين وأفتى على نحو الإحتياط الوجوبي بتقليد الأعلم.

ولكن مع ذلك لا بد من تبيين معنى الأعلمية. إنني أذكر موضوعين على صلة وارتباط بالأعلمية هما:

**الأول**: إن الأعلمية المعتمدة في الترجيح لدى العقلاء المنوطة بالكمية هي الأعلمية الواضحة بان يكون التفاوت بين الأعلم وغيره بيّناً وفاحشاً ومعتداً به، واما إذا كان العالمان من مدرسة واحدة وتلقوا مباني واحدة

وتتلمذوا عند استاذ واحد ولكن قرأ أحدهما كتابين اكثر أو أقل من الآخر أو بذل أحدهما جهداً أكثر بمقدار ساعتين أو أقل رغم إشتراكهما في منهج البحث والإستدلال والتعمق والمدرسة العلمية والعصر العلمي، فمثل هذا التفاوت البسيط لا يبعث على الترجيح في التقليد حتى لدى العقلاء.

نعم إذا كانا من مدرستين بينهما فارق كبير أو لكل منهما مشرب فقهي بينهما بون شاسع كما لو كان احدهما من طلاب مدرسة صاحب الجواهر والآخر من طلاب الشيخ النائيني الذي إستفاد من بركات وتحقيقات الشيخ الأعظم الأنصاري ومن بعده من المحققين الآخرين أمثال صاحب الكفاية والميرزا الشيرازي لقلنا بان الفاصل كبير بين ما كان وما يكون ولأمكن القول بان مثل هذا الفاصل يوجب الترجيح والأعلمية لدى العقلاء في التقليد.

أما إذا كانوا من مدرسة واحدة ومن عصر واحد ومستوعبين للمباني الأصولية والقواعد الفقهية والأدلة الفقهية حسب دقتها وعمقها وسعتها وحتى أنهم كانوا تلامذة لدى استاذ واحد، وخلاصة الكلام كانوا أبناء مدرسة واحدة وكانوا من أهل الفضل والعلم والإجتهاد فليس من المعلوم أن العقلاء يعبأون بالفوارق البسيطة ويتمسكون بالأعلمية.

**الثاني**: لا يكون تعريف الأعلمية ما يقال من بذل الجهد في ابحاث علم الاصول أو القواعد الفقهية أو الفلسفية أو علم الرجال أو ما أشبه ذلك أكثر وله إبتكارات علمية وما شابه ذلك، إن هذه العلوم تشكل جانباً من الأعلمية، ومن الممكن أن يكون لها دور في الأعلمية فيما إذا كان لها تأثير وإنعكاسٌ على البحث الفقهي والإجتهاد مع العلم بان مثل هذه الأبحاث عادة ليست بكثيرة.

لا بد أن نعرف العوامل ذات التأثير في الإستنباط الفقهي حيث يكون لجميعها دور في الأعلمية، أريد أن أقول أنه بالنسبة إلى الفقيه والمجتهد المطلق الخبير بالفقه، في زماننا هذا بل في الأزمنة السابقة، مضافاً إلى دور ما نسرده من العلوم في الإجتهاد مثل علم الرجال وعلم الأصول وعلم الحديث والأبحاث الفقهية والأصولية الدقيقة من مسائل الترتب والتزاحم ومقدمة الواجب والمشتق وامثال ذلك مما ليس لأكثره تأثير في الفقه، مضافاً إلى ما له تأثير في الفقه مما تقدم توجد علوم ومعارف اخرى إلى جانب هذه لها دور في الأعلمية وهي عندي ذات تأثير كبير في أعلمية المجتهد في اجتهاده الفقهي في المسائل التي يريد أن يستنبطها. وهي على ما يلي:

منها: فهم روح الإسلام، وهو في إعتقادي أمر مهم، ويحصل الإنسان عليه إثر الإحاطة الدقيقة بالآيات القرآنية والضروريات الدينية والمسلمات الإسلامية والأوليات الفقهية، والإلمام الكامل بما نفذه النبي الأكرم ﷺ والأئمة الأطهار عليهم السلام وخاصة معرفة واسعة لحياة النبي والإمام علي بن أبي طالب حيث كانا مبسوطي اليد ومسئولين عن الحكومة حتى نعرف كيفية تطبيق الأحكام الإسلامية وتنفيذها، ولا بد من معرفة دقيقة بسيرة النبي واهل بيته والأئمة الأطهار لتحديد الأمور التي كانوا يولونها إهتمامهم والأمور التي لا يولونها الإهتمام، فمن مجموع هذه المواقف يستطيع الإنسان أن يدرك القضايا المهمة في الإسلام والأولويات فيه.

وباعتقادي ان هذا الأمر كان مما امتاز به الإمام الخميني، حيث كان له في هذه القضية ادراك جيد ودقيق، وبسببه انطلق رضوان الله تعالى عليه من بحث بسيط جداً في المكاسب[1] وهو أن ولاية الفقيه على اموال الايتام والقاصرين والمحجور عليهم، مثل ولاية الأب والجد،

(١) كتاب المكاسب للشيخ الأعظم الشيخ مرتضى الأنصاري المتوفى عام ١٢٨١هـ. في النجف الأشرف.

إنطلق رحمه الله إلى الحكومة الإسلامية. ولولا ذلك الفهم لـواقـع الإسـلام وحقيقتـه، وان النبـي والأئمـة الأطهـار المعصومين إنما بُعِثُوا لأجل إقامة الحكومة، وجاهدوا واستشهدوا لأجل تشييد الحكومة ولولا فهم روح الإسلام ولـولا إستيعـاب الـدقـائـق والـرقـائـق الأُخـرىٰ مـن الآيـات والروايات وحياة النبي والأئمة الأطهار وحركة النبي واهل بيته لما انطلق من تلك المسألة البسيطة إلى إستنباط تلك المسألة المهمة واستخراجها.

إن أعلمية الإمام تأثرت بمجموع ما تقدم، إنها لم تأتِ بسند جديد للمكاتبة، ولم تأتِ لها بدلالة أخرى ولكن عندما درس تلك المكاتبة على ضوء تلك النظرات الثاقبة وتلك الإستنتاجات وتلك الإدراكات، تغير التفسير لها والإستظهار منها وأوجب فهماً جديداً.

لا بد وأن يكون الاستظهار من الروايات من خلال القرائن اللبّية واللفظية والتاريخية وعصر الصدور والمعصوم الـذي تحـدّث والظـروف التـي كـانـت سـائـدة، فـإذا كـان الإستظهار كذلك كان سليماً وصحيحاً، وإلاّ كان إستظهاراً خاطئاً، إستظهاراً ميتاً، إستظهاراً لا روح فيه، إستظهاراً بعيداً عن واقع الحكم الشرعي الإلهي، رغم كون علم أصول

فقه هذا المستظهر المجتهد جيداً فأي أعلمية هذه عندما يكون الإستنباط والإستظهار كذلك؟ وعليه تكون هذه القضية (معرفة روح الإسلام من خلال معرفة الظروف والقرائن) ذات تأثير في الأعلمية.

ومنها: فهم الثقافة والأمور الفكرية والحقوقية المعاصرة الى حدّ ما. ففي اعتقادي ان هذا الموضوع أيضاً له تأثير كبير في الأعلمية والإستباط الأفضل في المسائل المستحدثة، أو المسائل القديمة التي تطرح على المجتمع في صور جديدة، ويبتلى بها المجتمع في شكل جديد، مثل مسائل البنك، ومسائل الاقتصاد الإسلامي، ومسائل القضاء في الإسلام والكثير من المسائل الأخرى المهمة التي يواجهها الإنسان في المجتمع الذي يريد أن يطبق فيه فقه الإسلام، وهذه المسائل الفقهية وان لم تبلغ من حيث الكمية قدر المسائل الفرعية في الطهارة والصلاة وأمثالهما، ولكن عدم الإلمام بالمسائل اليومية، وآراء الخبراء في الموضوع قد يلقي بظلاله على المفهوم في بعض الأحيان. إن عدم الإلمام بهذه الأمور قد يوجب الوهن الكبير في الإستنباط وإستظهار الفقيه في مثل تلك المسائل.

ولا أريد أن أخوض في استعراض الأمثلة الكثيرة على

ذلك، ولكن أقول إنّ بعض علماء الحوزة المشهورين بالعمق والتدقيق إستظهروا أحكاماً كثيرة في تلك المجالات، تخالف الواقع، وعندما تتبيّن تلك المعلومات اللازمة، وتحاط بتلك المسألة يظهر مدى ضعف ذ لك الإستنباط

وهذا الأمر في اعتقادي أيضاً مهم جداً.

ومنها: الوقوف على المعارف الصادرة عن أهل البيت المعصومين الأطهار عليهم السلام في المسائل الكلامية والمسائل الأخلاقية والمعارف الأخرى الموجودة في الروايات والمنتشرة في الكتب غير الفقهية، حيث يكون الوقوف على هذه المعارف مهماً جداً. أعتقد بأن الذي إرتبط قليلاً بالأحاديث المضيئة لأهل البيت عليهم السلام واقتصر على روايات كتاب وسائل الشيعة، قد لا يكون إستنباطه سليماً ومماثلاً لمن راجع مضافاً إلى روايات كتاب وسائل الشيعة، جميع الأحاديث المروية عن أهل البيت الموجودة في كتب الأخلاق وكتب علم الكلام وكتب العقائد وكتاب أصول الكافي وكتاب إكمال الدين وإتمام النعمة وكتاب الخصال و... الخ، وحاز على معارف جمّة وواسعة.

فالوقوف على ما أسميه بالثقافة العامة للمعارف

الاسلامية، خصوصاً ما صدر منها عن أهل البيت المعصومين الأطهار مؤثر جداً في الإستظهار وفي الإستفادة، وفي معرفة الأدلة، وفي فهم الظاهر، والذي ينقصه هذا الجانب لا يستطيع أن يدرك جيداً ويكون إستظهاره من الناحية الفقهية ناقصاً.

فليس الأمر كما يتصور البعض بأن شخصاً إذا درس في الحوزة أعواماً، وأصبح عالماً، وأتقن علم الأصول، وتعمق في بحث الأصل المثبت وبحث مقدمة الواجب وبحث الضد وبعض الأبحاث الفلسفية، صار بإمكانه أن يدعي الأعلمية قائلاً: إن غيري لا يملك هذا التعمق في علم الأصول، إن فهم مثل هذا الإنسان عن الأعلمية يكون ناقصاً جداً.

إن هذه الأبحاث الدقيقة العقلية الأصولية ذات أثر بسيط في الأعلمية وفي الإستنباط وفي صحة الإستظهار، بالمقارنة مع تلك الثقافة العامة للمعارف الاسلامية المأثورة عن المعصومين حيث يكون الإجتهاد على ضوء هٰذه المعارف الإسلامية أقرب الى كلام المعصومين من جهة وأقرب إلى مصادر التشريع من القرآن والسنة وأقرب الى الأحاديث وسيرة النبي وسيرة الأئمة وعملهم وسلوكهم

وتقريرهم من جهة أخرى.

إن تلك الثقافة الإسلامية العامة أقرب الى كلام المعصومين وإلى معين التشريع، من تلك الأبحاث العقلية الأصولية، من بحث الترتب والمشتق وأمثالهما.

إني أرى بأن من أحاط بالمعارف الإسلامية وأجاد إستيعابها وكان فاقداً لتلك الدقائق العقلية الأصولية، يكون أعلم من الذي يتقن الأبحاث العقلية ولكنه فاقد لتلك الثقافة العامة من المعارف الإسلامية لأن تأثير هذه في الفقه أكبر.

فالأطر التي وضعناها للأعلمية والمقاييس التي ننطلق منها لمعرفة الأعلمية هي ناقصة جداً.

فليس من الصواب أن يتصور من أتعب نفسه في الأبحاث الفنية الأصولية أكثر ثم ألّف كتاباً وأصدر رسالة عملية مثلاً، أنه الأعلم ويتحدّى الجميع ويستهتر بالآخرين، إن هذا التصور خاطىء من الناحية العلمية وقبيح من الناحية الأخلاقية.

فلا بد من تعريف الأعلمية وتعيين حدودها: إن جميع العوامل المؤثرة في الإستنباط السالم والقوي والشفاف والأقرب الى واقع الفقه، والرأي المبارك للمعصومين

عليهم السلام، هي حدود الأعلمية ومقاييس الأعلمية والمقصود من الأعلمية (بالمعنى الذي أوضحناه)، لأن هذه الأمور تؤثر كثيراً في تقريب الذهن الى فهم أهداف الأئمة الأطهار وإلى فهم الأحاديث ويكون دورها في إصابة الواقع الشرعي أكثر، من تلك الأبحاث العقلية الأصولية أو الفلسفية ومن تلك القواعد الأخرى البعيدة بعضها عن مقاصدهم عليهم السلام، إذ من الممكن أن هذه الأبحاث الفنية المعقدة تبعث في كثير من الأحيان الى إنحراف الذهن واعوجاجه والتوائه في الإستظهار من الرواية وفهمها.

إن لما قلناه نماذج كثيرة في الفقه. لقد كان بعض الفقهاء ينتقد زملاءً له بأنهم متأثرون بالأفكار الفلسفية ولا يفهمون الروايات ويكون استظهارهم عن الروايات مغلوطاً. والذي يتمعن في الفقه يعي هذا الموضوع جيداً.

لقد كانت مدرسة المحقق الوحيد البهبهاني تعترض وتناقش المحقق الأردبيلي بأنه بدأ حياته العلمية بدراسة الفلسفة ثم عرج على دراسة الفقه، فتكون مناقشاته ـ المحقق الأردبيلي ـ للأحاديث الفقهية منبعثة من الخلفية الفلسفية، فتصدى المقدس الوحيد البهبهاني لمعالجة تلك المناقشات، وبذل جهداً كبيراً للإجابة على الإعتراضات

التي أوردها المحقق الأردبيلي في القضايا الفقهية وتكون إجابات الوحيد البهبهاني أولاً حسب المنهج العلمي العقلي وثانياً على ضوء ما استفاده من الروايات واستظهره من بطن الفقه لأن منهج الوحيد البهبهاني الذي كان يعتمد عليه هو الركون الى الروايات والإستظهار منها، كما هو ديدن الفقهاء أيضاً. ولا بد من الإشارة إلى هٰذا الأمر في تاريخ الفقه.

فما يتخيله بعض الفقهاء بعد أن يدرس الأصول والفلسفة ويتعمق فيها، بأنه أصبح أعلماً في مقدمات الإجتهاد وانه أكثر شخص بذل جهده فيها فيكون إستنباطه أفضل، إن هذا التخيل خاطىء في كثير من الأحيان إذ قد يصير إجتهاده أبعد عن الواقع نتيجة تأثره الذهني المسبق.

وعليه لا بد من ملاحظة كل هذه الأمور ثم صياغة تعريف دقيق جداً للأعلمية على ضوئها.

ولا بد من التنبيه على ان القائد (آية الله السيد علي الخامنئي) يتمتع بشكل واسع بهذه الخصوصية ويلتزم في الإجتهاد باستنباط الأحكام الفقهية من باطن الفقه وأنه لا يتأثر بالعوامل الخارجية. وهذه من مميزات السيد القائد المعظم. ولهذا ترون بأن فتاواه غالباً تتطابق مع فتوى المشهور من العلماء حيث يتلقى أقوال العلماء الكبار بكل

عظمة واحترام وتقدير ثم يدخل في البحث. وهذا الأمر من الأمور المهمة في الأعلمية وفي الإقتراب من الحقيقة والواقع.

وعليه فما يقال من الكلمات حول السيد القائد المعظّم غير صحيحة.

وعلى أي حال هذه الأعلمية التي ثبتت من خلال سيرة العقلاء، وأفتى البعض بالإحتياط الوجوبي لتقليد الأعلم، هي الأعلمية الحاصلة من خلال مجموع ما ذكرنا، لا المعنى التقليدي الذي انطلق منه البعض وأثار اللغط والفتنة.

ولو انتبه هؤلاء (مثيري الشغب والفتنة) الى ما ذكرنا من العوامل والمؤثرات ذات الإنعكاس الشديد في الاستنباط والإجتهاد، لما بقي لأحاديثهم محل ولا معنى.

## الأمر الثاني: المرجعية

هل ان المرجعية فضلاً عن القيادة منوطة بعلمي الأصول والفقه فقط؟

أو أنها ترتبط بقضايا أخرى؟ إن إرتباط القيادة بأمور أخرى ـ عدا الابحاث العلمية الفنية الفقهية والأصولية ـ واضح جداً، ولكن هل ان مرجعية التقليد، والأعلمية فيها

ذات بعد واحد وجهة واحدة، أو لا بد من توفر شروط أخرى مضافة الى الأعلمية؟

ان العلماء يقولون بأن إحراز الأعلمية في البعد الواحد (أصول الفقه والقواعد الفقهية) من باب الإحتياط الوجوبي ولكن نقول ان إحراز الأمور الأخرى في المرجعية يكون من باب القطع واليقين ولا مجال للإحتياط فيها أبداً بل لا بد من الإفتاء بها، هل أننا بحثنا ودرسنا تلك الأمور الأخرى الدخيلة في المرجعية على سبيل القطع واليقين؟

إن حقيقة المرجعية هي الولاية ولا تكون من قبيل المراجعة الى الطبيب كما يقولون في بحث الإجتهاد والتقليد بأن (تقليد المرجع) هو رجوع الجاهل الى العالم مثل المراجعة الى الطبيب. ان هذا التعبير ناقص وقاصر جداً عن معنى المرجعية.

المرجعية عبارة عن أن الشخص الواحد بل المجتمع يضع أموره الفقهية كافة من حين ولادته الى لحظة وفاته أي كل حياته بين يدي المرجع من ناحية الحكم والحلال والحرام وهذا يختلف عما قيل في التقليد من الرجوع الى الطبيب ولهذا اعتبر الفقهاء شروطاً أخرى مثل العدالة

والتقوى وطهارة المولد في المرجع رغم انه لا دليل لبعض هذه الشروط ولكن دليله هو ان هذا الموضوع (المرجعية) مهم جداً فيحصّنونه ما استطاعوا الى ذلك سبيلاً.

ان المرجع لا يكون من قبيل الرجوع الى الطبيب، إن الطبيب قد لا يكون مسلماً ولكن نرجع اليه لأننا نريد أن نستفيد من خبرته وطبابته، وان المرجعية والرجوع الى المقلَّد في الحقيقة أمر مهم جداً، انها نوع من الولاية أو على الأقل قيادة حقوقية فقهية وتمثل القوة المقننة بأسرها، لأن الناس يأخذون كل قوانين حياتهم من بدايتها الى نهايتها من المرجع، هذه هي حدود الولاية. فهل ان شرط هذه الولاية الهامة في الحياة والمجتمع ان يكون متعمقاً في خصوص أصول الفقه ولا توجد لها شروط أخرى؟

إنني هنا أشير الى شرط واحد أضافه المرحوم آية الله العظمى الشهيد الصدر في كتابه الفتاوى الواضحة عند عرضه لشرائط التقليد من العدالة والذكورة وطهارة المولد والاجتهاد بل الأعلمية على الأحوط وهو الكفاءة واللياقة للمرجعية[١] ولم أجد في الرسائل العملية الأخرى هذا

(١) المجتهد المطلق إذا توفرت فيه سائر الشروط الشرعية في مرجع التقليد المتقدمة في الفقرة (٤) جاز للمكلّف أن يقلّده كما تقدم. وكانت له الولاية الشرعية العامة في شؤون المسلمين شريطة أن =

الشرط. وفي الحقيقة يجب على الحوزات العلمية أن تقف عند هذا الشرط وتدرسه في العمق. وأعتقد أننا نستطيع في كل بحث علمي دقيق للمرجعية في هذا اليوم أن نثبت بأنها لا بد وأن تكون في أيدي أشخاص مضافاً إلى إحرازهم للنواحي العلمية، أن يكونوا ذوي كمالات أخرى تبعث على لياقتهم للمرجعية زائداً على إحرازهم للتقوى والعدالة العالية لأنه قد ورد في الأحاديث وكلمات العلماء بأن العدالة المعتبرة في المرجعية هي ذروتها، لأن المقام والمنصب شامخ جداً. وزائداً على ذلك لا بد من كمالات أخرى تجعله لائقاً لقيادة المجتمع، ولأن يصير قائداً للمجتمع، لأن الذين يقلدونه شاء أم أبى يتابعونه في نظراتهم وأسماعهم ويلاحقونه بقلوبهم ماذا يقول مرجعهم ومقلَّدهم؟ وماذا يفتي؟ حتى يقلدوه ويتابعوه في حياتهم الخاصة والعامة. ولأجل هذا لا بد أن تتوفر في مرجع التقليد شرائط خاصة أخرى جامعها اللياقة والكفاءة في قيادة مقلديه إذا كانوا مجموعة صغيرة فكيف إذا كانت قيادته على مستوى قيادة وحاكمية الدولة حتى يسوق مقلديه في الجهة التي يريد.

---

= يكون كفوءاً لذلك من الناحية الدينية والواقعية. (الفتاوى الواضحة ص١١٥).

فمسألة المرجعية مسألة مهمة جداً يجدر بحثها والوقوف عندها والتأمل فيها خاصة ان مصطلح المرجعية لم يرد في آية ولا رواية بل هي مما انتهى اليها الفقهاء. ولعل أول من بلورها هو الشهيد الأول وقد أشير اليه في تاريخ الفقه حيث اكتشفها الفقهاء من خلال روح الفقه وجوهر الفقه والذوق الفقهي وقالوا لا يمكن ان يكون الشيعي من دون مرجع ولا بد من تصدي المرجع لأمورهم فأحرزوا المرجعية وأسسوها واعترفوا بها عبر التاريخ ثم تحولت الى أمر مسلّم تحت عنوان المرجعية لدى الشيعة وعليه فهل المرجعية هي هذا المفهوم ـ التقليدي ـ الناقص القاصر من الأعلمية؟ أو لا بد من التأمل الأكثر والتعمق في الأعلمية وتشخيص شرائطها لمعرفة حدود المرجعية؟

ان المرجعية مسألة هامة جداً، انها الولاية، والأصل الأولي عند الشك فيها هو عدم الولاية.

فلو لم يكن لنا دليل لفظي على ولاية الفقيه والتجأنا الى القدر المتيقن لقلنا بأن القدر المتيقن يلغي كثيراً من هؤلاء ـ المجتهدون التقليديون ـ ويشملهم إصالة عدم الحجية وإصالة عدم جواز تقليدهم وعدم حجية فتاواهم.

فليس الأمر كما نتصور حيث نذهب الى الحوزة

ونتعلم قليلاً ونتعمق في بعض المسائل ثم نجعل ما حصلنا عليه في الحوزة هو المبنى والمنطلق لكل شيء ونغض الطرف عن القضايا المهمة الأخرى كافة والتي لها دور كبير في الاجتهاد والمرجعية ونبدأ بهتك الآخرين!

في الحقيقة هذا الأمر من الابتلاءات الكبيرة على المجتمع والحوزة. ولكن والحمد لله الناس واعون ويقظون والذين يحملون هموم الثورة والحريصون عليها لا يصابون بأذى من جراء تلك الكلمات الحاقدة أو اللاواعية كما ان النظام أيضاً لا يصاب بسوء وانما تنعكس هذه الأحاديث السيئة على المتكلمين بها انفسهم.

أعتقد أن قداسة ولاية الفقيه واضحة جداً وانطباقها على القائد المعظم أيضاً واضح جداً واهتمام الإمام الراحل وأحاديثه حول ولاية الفقيه واضح أيضاً. لقد كان الإمام رضوان الله تعالى عليه عندما يسمع أقل كلمة تصدر من شخص تنال من ولاية الفقيه كان رحمه الله يربط القائل بأنه يتحدث بما يوحي إليه من قبل الأعداء من حيث يشعر القائل أو لا يشعر. راجعوا أحاديث الإمام حول ولاية الفقيه المدونة في كتاب (صحيفة النور). وهذا الأمر أيضاً واضح جداً للناس كافة وللمسؤولين في الدولة.

وهذه الأحاديث التي قيلت أو الرسائل المفتوحة التي طبعت وتوزعت هنا وهناك أو غير ذلك، هذه الأمور في اعتقادي لا تسيء أبداً لا إلى الثورة ولا إلى النظام وإنما تسيء فقط الى المتحدثين بتلك الكلمات والكاتبين لها. نعم تبعث على صخب وضجيج في الحوزة وفي أذهان طلابنا الأعزاء في الحوزة وفي الجامعات وتصير سبباً لاستفادة الأعداء فيفرحون من جراء حدوث الصراع بين العلماء والفضلاء حول الأعلمية والولاية والمرجعية ومن الممكن أن يثير الأعداء الفتن من الداخل لكي يصطادوا في الماء العكر وخاصة في هذه الفترة الدقيقة والحساسة أيام عزّ الثورة وعظمتها وقدرتها وقبل مؤتمر القمة الإسلامية التي ستنعقد في طهران والتي تعدّ نصراً باهراً للعهد الجديد للجمهورية الاسلامية المقدسة رغم المحاولات الحثيثة من قبل الاعداء لإفشال هذا المؤتمر حيث سينعقد مع حضور قويّ وفعّال للدول الاسلامية وخاصة بعد فشل المؤتمر الذي أرادت إسرائيل أن تعقده في قطر.

فعندما ينتبه الإنسان إلى هذه الأمور لا أعرف كيف يبرر من الناحية الدينية والمذهبية والعقلية هذه الأعمال المشينة والقبيحة خاصة في ظل هذه الظروف الراهنة؟

أسأل الله سبحانه أن يهدينا جميعاً الى الصراط المستقيم وان يحشر روح إمامنا مع أرواح الأنبياء والأولياء وان يرضى عنا القلب الشريف والروح المباركة لهذا الرجل العظيم وان يجعلنا الأوفياء لمدرسته والباقين على نهجه وان يطيل عمر القائد المعظّم ويزيد من عزه وشوكته وان يحشر أرواح الشهداء والعلماء والمراجع مع أرواح الأنبياء والأولياء.

**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته**